

بحار الأنوار

[129] " اللهم طهرني من كل ذنب ونجني من كل كرب وذل لي كل صعب إنك نعم المولى ونعم الرب رب كل يابس ورطب " وتقول أيضا ما روي في غسل الزيارة " بسم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وشفاء من كل داء وآفة وعاهة اللهم طهر به قلبي واشرح به صدري وسهل به أمري (1). 10 مل: أبي، عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن بزيغ، عن بعض أصحابه يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: نكون بمكة أو بالمدينة أو الحير أو المواضع التي يرجى فيها الفضل فربما يخرج الرجل يتوضأ فيجئ آخر فيصير مكانه قال: من سبق إلى موضع فهو أحق به يومه وليلته (2). 11 مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى مثله (3). 12 مل: ابن عيسى مثله (4). بيان: ظاهر الخبر بقاء حقه وإن لم يبق فيه رحله، وحمله بعض الأصحاب على ما إذا بقي رحله فيه فالتقييد باليوم والليلة إما مبني على الغالب من عدم بقاء الرجل في مثل ذلك المكان أزيد من هذا الزمان أو يقال بأن مع بقاء الرجل أيضا لا يبقى حقه أكثر من ذلك. قال الشهيد الثاني رحمه الله عليه: لا خلاف في زوال ولايته مع انتقاله عنه بنية المفارقة أما مع خروجه عنه بنية العود إليه فإن كان رحله باقيا وهو شئ من أمتعته وإن قل فهو أحق به للنص على ذلك هنا. وقيده في الذكرى بأن لا يطول زمان المفارقة وإلا بطل حقه أيضا، وإن لم يكن رحله باقيا فإن كان قيامه لغير ضرورة سقط حقه مطلقا في المشهور، وإن كان قيامه لضرورة كتجديد طهارة وإزالة نجاسة وقضاء حاجة ففي بطلان حقه وجهان انتهى. 13 مل: أبي والكليني، عن محمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد، عن _____ (1) مصباح الكفعمي ص 472. (2) كامل الزيارات ص 330. (3) كامل الزيارات ص 331. (4) التهذيب ج 6 ص 110.